



المعهد القومي للملكية الفكرية

The National Institute of Intellectual Property
Helwan University, Egypt

المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار

دورية نصف سنوية محكمة يصدرها

المعهد القومي للملكية الفكرية

جامعة حلوان

العدد الخامس

مارس ٢٠٢٢

الهدف من المجلة:

تهدف المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار إلى نشر البحوث والدراسات النظرية والتطبيقية في مجال الملكية الفكرية بشقيها الصناعي والأدبي والفني وعلاقتها بإدارة الابتكار والتنمية المستدامة من كافة النواحي القانونية والاقتصادية والإدارية والعلمية والأدبية والفنية.

ضوابط عامة:

- تعتبر كافة الدراسات والبحوث والمقالات عن رأى مؤلفيها ويأتي ترتيبها بالمجلة وفقاً لإعتبارات فنية لا علاقة لها بالقيمة العلمية لأي منها.
- تنشر المقالات غير المحكمة (أوراق العمل) في زاوية خاصة في المجلة.
- تنشر المجلة مراجعات وعروض الكتب الجديدة والدوريات.
- تنشر المجلة التقارير والبحوث والدراسات الملقاه في مؤتمرات ومنتديات علمية والنشاطات الأكاديمية في مجال تخصصها دونما تحكيم في أعداد خاصة من المجلة.
- يمكن الاقتباس من بعض مواد المجلة بشرط الإشارة إلى المصدر.
- تنشر المجلة الأوراق البحثية للطلاب المسجلين لدرجتى الماجستير والدكتوراه.
- تصدر المجلة محكمة ودورية نصف سنوية.

ألية النشر فى المجلة:

- تقبل المجلة كافة البحوث والدراسات التطبيقية والأكاديمية في مجال حقوق الملكية الفكرية بكافة جوانبها القانونية والتقنية والاقتصادية والإدارية والاجتماعية والثقافية والفنية.
- تقبل البحوث باللغات (العربية والانجليزية والفرنسية).
- تنشر المجلة ملخصات الرسائل العلمية الجديدة، وتعامل معاملة أوراق العمل.
- يجب أن يلتزم الباحث بعدم إرسال بحثه إلى جهة أخرى حتى يأتيه رد المجلة.
- يجب أن يلتزم الباحث بإتباع الأسس العلمية السليمة في بحثه.
- يجب أن يرسل الباحث بحثه إلى المجلة من ثلاثة نسخ مطبوعة، وملخص باللغة العربية أو الانجليزية أو الفرنسية، فى حدود ٨ - ١٢ سطر، ويجب أن تكون الرسوم البيانية والإيضاحية مطبوعة وواضحة، بالإضافة إلى نسخة إلكترونية Soft Copy، ونوع الخط Romanes Times New ١٤ للعربى، ١٢ للانجليزي على B5 (ورق نصف ثمانيات) على البريد الإلكتروني: ymgad@niip.edi.eg
- ترسل البحوث إلى محكمين متخصصين وتحكم بسرية تامة.
- في حالة قبول البحث للنشر، يلتزم الباحث بتعديله ليتناسب مع مقترحات المحكمين، وأسلوب النشر بالمجلة.

مجلس إدارة تحرير المجلة	
أستاذ الاقتصاد والملكية الفكرية وعميد المعهد القومي للملكية الفكرية (بالتكليف) - رئيس تحرير المجلة	أ.د. ياسر محمد جاد الله محمود
أستاذ القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق بجامعة حلوان والمستشار العلمي للمعهد - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة	أ.د. أحمد عبد الكريم سلامة
سكرتير تحرير المجلة	أ.د. وكيل المعهد للدراسات العليا والبحوث
أستاذ الهندسة الانشائية بكلية الهندسة بالمطرية بجامعة حلوان - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة	أ.د. جلال عبد الحميد عبد اللاه
أستاذ علوم الأطعمة بكلية الاقتصاد المنزلي بجامعة حلوان - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة	أ.د. هناء محمد الحسيني
مدير إدارة الملكية الفكرية والتنافسية بجامعة الدول العربية - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة	أ.د. وزير مفوض / مها بخيت محمد زكي
رئيس مجلس إدارة جمعية الامارات للملكية الفكرية - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة	اللواء أ.د. عبد القدوس عبد الرزاق العبيدلي
أستاذ القانون المدنى بجامعة جوته فرانكفورت أم ماين - ألمانيا - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة	Prof Dr. Alexander Peukert
أستاذ القانون التجارى بجامعة نيو كاسل - بريطانيا - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة	Prof Dr. Andrew Griffiths

المراسلات

ترسل البحوث إلى رئيس تحرير المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار بجامعة حلوان
جامعة حلوان - ٤ شارع كمال الدين صلاح - أمام السفارة الأمريكية بالقاهرة - جاردن سيتي

ص.ب: ١١٤٦١ جاردن سيتي

ت: ٢٠٢ ٢٥٤٨١٠٥٠ + محمول: ٢٠١٠٠٠٣٠٥٤٨ + ف: ٢٠٢ ٢٧٩٤٩٢٣٠ +

<http://www.helwan.edu.eg/niip/>

ymgad@niip.edu.eg

**أطر حماية حقوق المؤلف بالتطبيق على الصحافة الرقمية في القرن الحادي
والعشرين**

جيهان عبد المتعال عطيفي

أطر حماية حقوق المؤلف بالتطبيق على الصحافة الرقمية في القرن الحادي والعشرين جيهان عبد المتعال عطيفي

مقدمة

تمكنت تكنولوجيا الاتصال التي غزت العالم وأحدثت ثورة تكنولوجية بارزة في الآونة الأخيرة أن تترك اثرا واضحا علي الأداء الصحفي والاعلامي لوسائل الاعلام المختلفة مما ادي الي تحسنها وتطور ادائها الفني والمهني لا سيما ان التطور والتميز اصبح سمة من سمات عالمنا المعاصر .

وكان للصحافة نصيب كبير من التطور التقني شأنها شأن باقي وسائل الإعلام فامتزجت مع التكنولوجيا وظهر شكل جديد لها وهو الصحافة الالكترونية التي غزت العالم منذ التسعينيات ومن المتوقع أن تكون بديلا عن الصحافة الورقية وساعد حرية استخدام الإنترنت علي نطاق واسع علي نشر الصحافة الإلكترونية وهنا تتجلي أهمية حقوق الملكية الفكرية لأن كل ذلك يلزمه وجود قوانين لحماية حقوق القائمين علي تلك الصحف وذلك بتوفير الجو المناسب للإبداع لتقديم الأفضل من خلال إنتاج كل ما يخدم المجتمع والاعتراف بحقوقهم الفكرية والعكس علي حمايتها ولا ريب أن حماية هذه الشريحة من المجتمع بمثابة حافز لهم لمزيد من الانتاج والابداع والابتكار وحيث يعاني المجتمع الصحفي بجه خاص العديد من المشكلات وخاصة المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية (حقوق المؤلف) في ظل هذا التطور بدأ الاهتمام بتفعيل وإنفاذ قوانين حق المؤلف خاصة مع زيادة الانتهاكات التي تتعرض لها المواد الصحفية التي تنتشر بشكل واسع في قطاع الصحافة الرقمية (الإلكترونية)

وفي إطار الملكية الفكرية لابد ان يحترم النظام القانوني المنشود التوازن بين الحقوق الخاصة للأفراد وحقوق المؤلفين وهذا يتم من خلال تعظيم الاستخدام العادل بتوسيع نطاق منح التراخيص وتحسين ادارة حقوق الملكية الفكرية وحيث يعتقد المؤلف أن الانتشار السريع للتكنولوجيا شيء لا يمكن تجنبه لذا لابد من تطوير القوانين بشكل دائم.¹

¹ Rami M.olwan, **intellectual property development** – springer -Verlag Berlin heidelberg 2013, page 361.

محتويات الدراسة:

تشتمل هذه الدراسة علي ثلاثة مباحث: -

المبحث الأول: ملامح حماية حقوق المؤلف.. ماهيتها وشروطها

المبحث الثاني: ماهية الصحافة الرقمية ودورها الكبير في القرن ٢١

المبحث الثالث: تأثير حقوق المؤلف في الصحافة الرقمية في القرن ٢١

الدراسات السابقة:

(1) Mai Nabil Alaam's study: "framing political societal issues on Egyptian online newspapers and it's impact in citizens"¹

تناولت دور الصحف الإلكترونية في التأثير بإستخدام السياسات الحكومية في تغيير وعي المواطنين خلصت الدراسة أن مواقع الصحف الإلكترونية تستخدم من قبل الحكومة وأصحاب القرار السياسي كأدوات للتأثير وتغيير مواقف الجمهور ولفت انتباههم بإستخدام "credible source continuous coverage"

وأكدت الدراسة علي دور الإعلام في التأثير علي السياسات الحكومية خلال الفترة من ٢٠١٩-٢٠٢١ بإستخدام أداة تحليل الخطاب الإعلامي وبالتركيز علي ثلاثة قضايا هي الحرب علي الإرهاب وتنمية التعليم و ١٠٠ مليون صحة.

(٢) دراسة ندي نصرالدين عامر: "صورة مصر في للصحافة الكندية والإسترالية"^٢.

¹ Mai Nabil Alaam's study: "framing political societal issues on Egyptian online newspapers and it's impact in citizens", faculty of mass communication, Cairo university, 2021.

^٢ - ندي نصرالدين عامر: صورة مصر في للصحافة الكندية والإسترالية، خلال الفترة من ٢٠١٧-٢٠١٩،

كلية الإعلام جامعة القاهرة ٢٠٢١

حاولت الدراسة التعرف علي سمات وملامح صورة مصر ومكوناتها وكيفية تقديمها في المواقع الالكترونية في صحافة كندا متمثلة في صحيفة "The global mail" وكذلك الصحافة الأسترالية متمثلة في صحيفة "the Sydney morning herald" خلال ثلاث سنوات متتالية ٢٠١٧-٢٠١٨ في سياق البعد المكاني لكل من البلدين حيث سعت الدراسة للمساهمة في اثناء الدراسات المتعلقة بصورة مصر واستكمال مناطق الضعف، الغياب في الدراسات الخاصة بالإعلام الدولي بالذات في الصحف الإلكترونية بعد تعاضم دورها خلال القرن (٢١).

(٣) دراسة نجوي إبراهيم عبد الحفيظ: "التنظيم القانوني لوسائل الاتصال عبر الإنترنت في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا والدول العربية".^١

تتبلور مشكلة الدراسة في دراسة مدي تأثير القوانين المتعلقة بالإعلام الجديد والمطبقة في أنظمة إعلامية مختلفة بالتركيز علي أمريكا، دول أوروبا، والدول العربية... وتأثير هذه القوانين علي حرية ممارسة الإعلام وحرية المحتوى عبر الإنترنت في ظل قضايا الإنترنت المطروحة عالمياً من خلال التعرف علي تجارب الدول عينة الدراسة في شأن التنظيم القانوني لوسائل الاتصال الجديدة وعلاقة هذه القوانين بالنظام الثقافي والديني والاجتماعي والسياسي لكل دولة.

(٤) دراسة محمد رمضان ميلاد ٢٠١٧: "الحماية الدولية لحقوق الملكية الفكرية"^٢ أكدت الدراسة علي أهمية حماية الملكية الفكرية باعتبارها من الموضوعات المهمة التي تطرح نفسها وبقوة علي الساحة القانونية والسياسية والاقتصادية لدرجة يطلق علي عصرنا الحالي عصر المعلوماتية أو العصر الإلكتروني فقد أصبحت المعلومات أموالاً ترد عليها الحقوق وتعد بشأنها العقود وأصبحت هناك متاجر إفتراضية علي شبكة الإنترنت مما ضاعف من الشعور العام بضرورة حماية الملكية الفكرية علي كافة الأصعدة الداخلية والدولية وأوضحت الدراسة أن حماية حقوق الملكية المؤلف هي حماية لجميع

^١ - نجوي إبراهيم عبد الحفيظ: "التنظيم القانوني لوسائل الاتصال عبر الإنترنت في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا والدول العربية، كلية الإعلام جامعة القاهرة ٢٠١٨.

^٢ محمد رمضان ميلاد ٢٠١٧: "الحماية الدولية لحقوق الملكية الفكرية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة ٢٠١٧.

عناصر الإبتكار سواء تمثل ذلك في حماية حقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة لحق المؤلف أو الأسماء التجارية أو الرسوم والنماذج الصناعية وكذلك براءات الإختراع.

(٥) دراسة ولاء عبدالغني: "إتجاهات الجمهور المصري نحو إستطلاعات الرأي العام التي تقدمها مواقع الإنترنت" ركزت الدراسة علي تحديد المواقع التي يطلع من خلالها الجمهور علي إستطلاعات الرأي العام وإلي أي مدي يتم الإعتماد علي هذه المواقع من خلال عرض التأثيرات الناتجة عن ذلك الإهتمام وتقييم الجمهور لتلك الإستطلاعات وما يتصل بها من استعداد الجمهور للإعتماد علي إستطلاعات الرأي العام عبر المواقع الإلكترونية... وأسباب الثقة في تلك المواقع من عدمه ومدي حاجتها للتقنين حيث تتمثل الاستطلاعات الإلكترونية عن طريق المواقع الإلكترونية ظاهرة مستحدثة في مجال الإعلام.

مشكلة الدراسة:

أدي دخول التكنولوجيا الحديثة وخصوصا تكنولوجيا الحاسبات الآلية والانترنت إلي حدوث تغييرات كبيرة في المفاهيم الخاصة بالإنتاج الصحفي علي المستويين العام والخاص. ومن هنا دعت الحاجة إلي مزيد من تفعيل وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية وحقوق المؤلف. حيث هناك فجوة واضحة علي صعيد الملكية الفكرية تلقي بظلالها علي حركة التأليف والإبداع في المنطقة العربية ففيما يخص الحماية الفعلية للملكية الفكرية رصدت العديد من الدراسات كيف تعاني العديد من البلدان منها مصر من وجود تعدد صاخر علي حقوق المؤلفين من الكتاب والصحفيين من سلب وقرصنة مما ثبت معه أن سن القوانين والتشريعات وحده لا يكفي إنما العبرة في التنفيذ والتطبيق وبذلك يمكن صياغة مشكلة الدراسة في التساؤل التالي كيف يتم الاستفادة من قوانين حماية الملكية الفكرية فيما يتعلق منها بحقوق المؤلف في مجال الصحافة بصفة عامة، الصحافة الرقمية بصفة خاصة بعد تعاضم دورها في القرن ال ٢١ ؟

^١ دراسة ولاء عبدالغني: "إتجاهات الجمهور المصري نحو إستطلاعات الرأي العام التي تقدمها مواقع الإنترنت"

أهمية الدراسة:

تتضح أهمية الدراسة في أن عدم توفير حماية حقوق الملكية الفكرية بشكل كاف لا يشجع المؤلفين بسبب ضعف المردود المادي والمعنوي لإنتاجهم الأدبي والصحفي في ضوء سرقتها والتعدي عليها وحيث تعد حماية حقوق المؤلف في الصحافة الرقمية من أكثر القضايا تعقيدا ولها تأثير مباشر علي الصحفيين والمؤسسات الإعلامية المهنية والمادية وفي العالم العربي.

فمن جهة، هناك الاستغلال المباشر لشركات التقنية العالمية منذ نشأتها للمحتويات الصحفية في جميع بلدان العالم، وتحقيق أرباح طائلة دون ان تسدد مستحقات مادية للوحدات الاعلامية

ومن جهة أخرى، هناك سرقات المحتويات الصحفية على المستوى الوطني والاقليمي والتي تنتشر بشكل واسع في قطاع الصحافة الرقمية، حتى اصبح احد تسميات الصحافة الرقمية هو "صحافة نسخ ولصق".

وبالإضافة إلى الخسائر المادية التي تسببها هذه الممارسة للصحفيين والمؤسسات الاعلامية، فهي تعيق إنتاج محتويات صحفية أصيلة ونوعية، لأن المؤسسات الصحفية تحجم عن الاستثمار في إنتاج تقارير وتحقيقات صحفية قد تستغرقها أسابيع من الاستثمار والجهد، طالما أنه سيتم سرقتها بعد دقائق من نشرها..

نوع الدراسة:

دراسة وصفية تعني بدراسة الحقائق الراهنة لطبيعة الظاهرة المدروسة وهنا هي حماية حقوق المؤلف في مجال الصحافة الرقمية في ق ٢١ للحصول علي معلومات كافية ودقيقة عنها وتصنيفها وتحليلها وإستخلاص نتائجها.

منهج الدراسة:

• منهج المسح الإعلامي: بما يمثله من جهد منظم للحصول علي بيانات ومعلومات والاعتماد عليه يتيح إمكانيات خاصة بالرصد الدقيق والشامل للتعرف علي كافة جوانب الظاهرة محل الدراسة.

- المنهج الإستقرائي: حيث يتم فحص الجزيئات ثم ينتهي إلى كشف القاعدة أو المبدأ العام ويستخدم أيضا المنهج الوصفي.

المبحث الأول

ملامح حماية حقوق المؤلف.. ماهيتها وما شروطها

بادئ ذي بدء تشير الملكية الفكرية إلي "أعمال الفكر الإبداعية" أي الاختراعات والمصنفات الأدبية والفنية والرموز والأسماء والصور والرسوم والنماذج الصناعية.. وذلك حسب تعريف المنظمة العالمية للملكية الفكرية "WIPO" (<http://ww.wipo.int/>) ويطلق علي الشق الأدبي من حقوق الملكية الفكرية..

"حقوق المؤلف والحقوق المجاورة لحق المؤلف" وهو ما يعيننا في هذه الدراسة فإذا أردنا أن نَقْصِل تعريف "حق المؤلف" أدق في اللغة.

مفهوم الحق: الحق من القيم الإنسانية العليا والحق لغة هو الثابت الذي لا يسوغ إنكاره أي هو الثابت والمؤكد وهي مصلحة تخول لصاحبها القيام بأعمال ضرورية تهدف لتحقيق هذه المصلحة.

والمؤلف: هو الشخص الطبيعي الذي أبدع المصنف كما يعتبر كل من المترجم والمقتبس والمعد والمحرر أيضاً مؤلفاً.

وهناك العديد من التعريفات الواردة بشأن حق المؤلف التي من بينها :

حق المؤلف: هو المصطلح الذي يطلق علي الحقوق الممنوحة للمؤلفين والمبدعين لحماية مصنفاتهم الأدبية والفنية ويشمل كافة المصنفات التي يتم التعبير عنها بالكتابة أو الصوت أو الرسم أو التصوير أو الحركة ومنها الكتب والروايات والقصائد والمسرحيات والمصنفات الموسيقية والسينمائية. وتنقسم حقوق المؤلف إلي حقوق أدبية وحقوق مالية ويعرفه القانون ٨٢ لسنة "٢٠٠٢"

المؤلف: هو الشخص الذي يبتكر المصنف ويعد مؤلفا للمصنف من يذكر اسمه عليه أو ينسب إليه عند نشره باعتباره مؤلفا للمصنف من يذكر اسمه عليه أو ينسب إليه عند نشره باعتباره مؤلفا له ما لم يقم عليه بالدليل علي

غير ذلك ويعتبر مؤلفاً للمصنف من ينشره بغير اسم أو باسم مستعار بشرط ألا يقوم شك في معرفة حقيقة شخصه فإذا قام الشك اعتبر ناشر أو منتج المصمم سواء كان شخصاً طبيعياً أم اعتبارياً ممثلاً للمؤلف في مباشرة حقوقه إلي أن يتم التعرف علي حقيقة شخص المؤلف^١ . وإذا كانت النصوص التشريعية الوطنية أو الدولية تفرض حماية لحقوق المؤلف فإنها تقصد في الواقع حماية مصنفاته وحقوقه الأدبية والمالية عليها. وليس حماية شخص المؤلف. ولذلك يفضل الفقه الانجلو أمريكي اصطلاح COPYRIGHT أي حق الطباعة والنسخ علي اصطلاح حق المؤلف لما لفكرة الطباعة من تجسيد للفكر الإبداعي وتمكين من استغلاله. لذا اصطلاح حقوق الملكية الأدبية والفنية أو حق المؤلف بمعني مساوٍ هي حقوق لا قيمة لها ما لم يتم ممارستها والاستفادة منها لاسيما الإفادة المالية بناءً علي ذلك فقد حدد المشرع المصري الأحكام الخاصة لحماية حق المؤلف.^٢

الاثار القانونية لحق المؤلف:

للمؤلف حق من نوع خاص فيمنح المشرع المصري المؤلف هذا الحق الذي يتكون من عنصرين أدبي ومادي.

العنصر الأدبي من حق المؤلف: يمنح الحق المعنوي المؤلف وخلفه العام فقط دون غيرهم حقوق أدبية أبدية غير قابلة للتقادم أو التنازل وهي حقوق استثنائية وتشمل حق المؤلف في تقرير نشر مصنفة علي الجمهور وإتاحته لأول مرة ونسبته لنفسه والزام الغير باحترام مصنفة فلا يجوز للغير أن يجري فيه بالإضافة أو الحذف أو التحوير ولا يعد التعديل في مجال الترجمة اعتداء إلا اذا اغفل المترجم الإشارة إلي مواطن الحذف أو التغيير.

ويترتب علي الحق الأدبي عدة أمور:-

أ- أن الحق الأدبي للمؤلف يقتضي حرية التعبير فالمؤلف حر في التعبير عن رأيه في حدود القانون.

١- الجريدة الرسمية النص الكامل لقانون ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار قانون حماية حقوق الملكية الفكرية

الكتاب الثالث حقوق المؤلف المجاورة العدد ٢٢

١- د. أحمد عبد الكريم سلامة: القانون الدولي الخاص للملكية الفكرية ط١ ٢٠١٩، الناشر هو المؤلف.

ب- أن في وسع المؤلف دائماً أن يعدل عن آرائه التي انتهى إليها قبل إتمامها أو قبل نشرها وللمؤلف وحده الحق في تقرير نشر مصنفة وفي تعيين طريقة هذا النشر.

ج- هو حق أبدي ولا يسقط بالتقادم ولا يجوز التنازل عنه ولا يجوز لآخر أن ينسب المصنف إليه أو يقتبس منه أو يترجم عنه إلا بإذن من المؤلف والإشارة إلي مؤلفه.

د- أنه لا يجوز الحجز علي الحق الادبي للمؤلف وانما يجوز الحجز علي الحقوق المالية للمؤلفين ولا يجوز المؤلفات التي يموت صاحبها قبل نشرها ما لم يثبت بصفة قاطعة أنه استهدف نشرها قبل وفاته.

كذلك لا يجوز التصرف في مجموع الإنتاج الفكري للمؤلف فقد تدفع الظروف والحاجة بالمؤلف إلي التنازل عن مجموعه انتاجه الفكري.

العنصر المالي في حق المؤلف:

حق المؤلف المالي أو المادي هو حقه في استغلال مصنفة سواء كان ذلك بنقله مباشرة إلي الجمهور مثلما يحدث في العزف الموسيقي أو العرض العلني أو السينما

ام كان ينقله بطريقة غير مباشرة مثلما يحدث في طبع أي كتاب وهو ما يسميه القانون حق عمل نماذج من قبل المصنف.

جدير بالذكر أن المشرع لم يحدد نسبة محددة أو مقدار نقدي مقابل نقل حق أو أكثر من حقوق الاستغلال المالي للمصنف وقد حدد المشرع بعض الأسس العامة التي يمكن أن يستند إليها المؤلف أو من يتعامل معه لتقدير المقابل النقدي

١- مشاركة في نسبة من الإيراد الناتج عن الاستغلال .

٢- مبلغ محدد بشكل خرافي.

٣-الجمع بين النسبة والمبلغ المحدد.

ويترتب علي الحق المالي عدة أمور:

أ- أن لكل شخص أن يستعمل مصنف الغير في الغرض الذي أعد لع فإن كان كتاباً طالعه وإن كان لحناً عزفه بشرط أن يحقق فائدة مالية من ذلك.

ب- أن المؤلف هو صاحب الحق الاستثنائي في التنازل عن حقوق النشر ويتم ذلك عادة بمقتضي عقد النشر بشقيه الموضوعي والشكلي ومع ذلك فقد اشترط القانون ان يكون تصرف المؤلف في حقوقه المالية بعقد مكتوب وأن يحدد هذا العقد صراحة وبالتفصيل كل حق علي حدة يكون محل التصرف مع بيان مداه والغرض منه ومدة الاستغلال ومكانه.

ج- يتمتع المؤلف وخلفه العام من بعده وفق قانون حماية حقوق الملكية الفكرية بحق استثنائي في الترخيص أو المنع لأي استغلال للمصنف بأي وجه من الوجوه وبخاصة عن طريق النسخ. وبذلك يعد الترخيص بالإستخدام هو الوسيلة الوحيدة للإستفادة من حقوق الآخرين الإبداعية¹

د- أن حق المؤلف في الاستغلال المالي ليس مؤبدا بل إنه يزول بعد انقضاء خمسين سنة علي وفاته وبالنسبة للمصنفات المشتركة تزول هذه الحماية بعد انقضاء خمسين سنة من وفاة آخر من بقي منهم حياً كما يتمتع مؤلفو المصنفات الجماعية بحماية حقوقهم المالية مدة خمسين سنة تبدأ من تاريخ نشرها أو اتاحتها للجمهور لأول مرة إذا كان مالك الحقوق شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً.

وسائل حماية حق المؤلف والعقوبات المترتبة علي التعدي عليها:

الوسيلة الأولى (مدنية): تجيز للمؤلف أو من يخلفه أن يطالب بالتعويض كل من يعتدى علي حقه طبقاً للقواعد العامة في المسؤولية المدنية ويتمتع التعويض بامتياز خاص بل أن هناك إجراءات تحفظية وقتية أجازها القانون المصري يمكن أن يأمر بها رئيس المحكمة المختصة (بناءً علي طلب ذي الشأن بمقتضي أمر يصدر علي عريضة) بأصل النزاع المتعلق بالاعتداء علي أي حق من حقوق التأليف وتشمل تلك الإجراءات إجراء وصف تفصيلي

¹ - Paul Brad Shaw: **skills of survive and thrive in digital age**, routledge, London and newyork, second edition-2018,p.193.

للمصنف أو الأداء أو التسجيل الصوتي أو البرنامج الإذاعي ووقف نشر المصنف أو عرضه أو نسخه أو صنعه أو توقيع الحجز عليه أو علي نسخة وكذلك علي المواد التي تستعمل في إعادة نشره أو استخراج نسخة منه وإثبات واقعة الاعتداء على الحق محل الحماية وحصر الإيراد الناتج من استغلاله وتوقيع الحجز علي هذا الإيراد الناتج من النشر أو العرض.

أما الوسيلة الثانية (العقوبات المترتبة علي حق المؤلف):

تتمثل في اعتبار الاعتداء علي حق المؤلف جريمة تقليد في بعض الحالات يعاقب عليها بالحبس مدة لا تقل عن شهر وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تزيد علي عشرة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين وفي حالة العود تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر وغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تتجاوز خمسين ألف جنيه وفي جميع الأحوال تقضي المحكمة بمصادرة النسخ والأدوات المضبوطة والنسخ المقلدة وكذلك بنشر الحكم الصادر بالإدانة في جريدة يومية أو أكثر.

وينطبق هذا الحكم أيضا علي من قام ببيع أو تأجير تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي طبقاً لأحكام هذا القانون أو طرحه للتداول بأية صورة من الصور بدون إذن كتابي مسبق من المؤلف أو صاحب الحق المجاور وكذلك نشر مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي أو أداء محمي عبر أجهزة الحاسب الآلي أو شبكات الانترنت أو المعلومات أو الاتصالات وغيرها من الوسائل بدون إذن كتابي مسبق من المؤلف أو صاحب الحق المجاور.

وكذلك التصنيع أو التجميع أو الاستيراد بغرض البيع أو التأجير لأي جهاز أو وسيلة أو أداة مصممة أو معدة للتحايل علي حماية تقنية يستخدمها المؤلف أو صاحب الحق المجاور كالتشفير أو غيره... والإزالة أو التعطيل أو التعييب بسوء نية لأية حماية تقنية يستخدمها المؤلف أو صاحب الحق المجاور أو الاعتداء علي أي حق أدبي أو مالي من حقوق المؤلف أو من الحقوق المجاورة المنصوص عليها في القانون المصري.

علي أن الحماية لا تشمل الفكرة المجردة فلا يتم حماية الأفكار في حد ذاتها إلا إذا تم إفراغها في شكل محتوى مقروء.. كذلك لا توجد حماية للعناوين

أو المقططات أو الشعارات أو القوانين واللوائح والقرارات كذلك الحال بالنسبة للأخبار والوقائع الجارية التي تصنف باعتبارها أخبار صحفية^(١)

المبحث الثاني

ماهية الصحافة الرقمية ودورها في القرن الحادي والعشرين

أتاح استخدام الانترنت ظهور الصحف والمجلات الالكترونية وهي التي يتم إصدارها ونشرها على شبكة المعلومات الدولية سواء كإصدارات الكترونية للصحف المطبوعة الورقية، أو موجز لأهم محتوياتها، أو كجرائد ومجلات الكترونية ليست لها إصدارات عادية مطبوعة على الورق وهي تتضمن مزيجاً من الرسائل الإخبارية والمقالات والقصص والتعليقات والصور والخدمات المرجعية

فقد أدى دخول التكنولوجيا الحديثة وخصوصاً تكنولوجيا الحاسبات الآلية والانترنت إلى حدوث تغييرات كبيرة في المفاهيم الخاصة بالإنتاج الصحفي على المستويين العام والخاص، وعلى أساليب الأداء والممارسة، فعلى المستوى العام برزت العديد من التحولات التي نتجت عن ظهور وتطورات تكنولوجيا الحاسبات والانترنت والتي ظهرت آثارها سلبياً على الصحافة المطبوعة وبالأخص خلال تسعينيات القرن العشرين ويطلق نقاد الصحافة ودارسيها على صحافة التسعينيات الصحافة الالكترونية Electronic Journalism أو الصحافة الرقمية Digital Journalism والتي ازدهرت بشكل أكبر بكثير مع نهاية القرن العشرين وبداية القرن الحادي والعشرين^٢

مفهوم الصحافة الإلكترونية:

تعرف الصحافة الإلكترونية بأنها منشور الكتروني دوري يحتوي علي الأحداث الجارية سواءً المرتبطة لموضوع عامة أو موضوعات ذات طبيعة خاصة يتم قراءتها من خلال جهاز كمبيوتر عبر شبكة الانترنت وتتمثل الفكرة

^١ Clay Clavert ,Dan v. Kozlowski,Derigan silver, Mass media law published by mc graw hill education, 2020,U.S,A.

^٢ محمد سعد إبراهيم: استخدامات الصحافة المصرية للانترنت ومدى انعكاسها على الأداء الصحفي، بحوث ومناقشات المؤتمر العلمي الخامس لكلية الأعلام. جامعة القاهرة ١٩٩٩ ص ١٠٦

الأساسية في الصحيفة الإلكترونية في توفير المادة الصحفية (خبر) تعليق، مقال، تقرير علي إحدى شبكات الخدمة التجارية الفورية^١ commercial online service وهناك من وضع تعريفاً محدداً للصحافة الإلكترونية (نوع من الاتصال بين البشر عبر الفضاء الإلكتروني) - الانترنت وشبكات المعلومات- تستخدم فيه فنون وآليات وتقنيات المعلومات التي تناسب استخدام الفضاء الإلكتروني كوسيط بما في ذلك استخدام النص والصوت والصورة والمستويات المختلفة من التفاعل مع المتلقي لاستقصاء الأنباء ومعالجتها وتحليلها ونشرها للجماهير عبر الفضاء الإلكتروني بسرعة^٢.

الصحافة الإلكترونية: نشأتها وتطورها:

ولا شك أن تكنولوجيا الاتصال الحديثة قد أثرت في مظاهر مجتمعية عديدة بما أفرزته من تقنيات ووسائل مستحدثة وقد مرت الصحافة الحديثة بعدة مراحل في استخدامها للوسائل التكنولوجية الجديدة، حيث بدأت الصحف منذ الستينيات في استخدام أنظمة الجمع الإلكتروني، لتمثل بذلك بداية تحول الصحف إلي استخدام الأنظمة الرقمية، وفي هذا الوقت أيضاً ومنذ حوالي ٣٠ عاماً تقريباً دعا Philip Meyer إلي استخدام الكمبيوتر في جمع الأخبار فيما عرف بـصحافة التدقيق Precision Journalism كوسيلة تساعد في تطبيق أساليب العلوم الاجتماعية والنفسية في التغطية الصحفية، وحتى منتصف الثمانينيات لم يطبق الصحفيون هذه الرؤية بشكل متكامل في معالجة قصصهم الصحفية، لأنها كانت تقتضي استخدام أنظمة حاسبات كبيرة ومعقدة، ولكن وبالتدرج بدأت تقنيات معالجة المعلومات القائمة علي استخدام الكمبيوتر تدخل إلى مجال معالجة الأخبار في الصحافة، حتى قال البعض انه لا يوجد اختلاف كبير بين عمل المندوبين الصحفيين وعمل العلماء الاجتماعيين فكلاهما يدرس السلوك البشري ويجمع المعلومات ويحللها وينشرها^(٣).

^١ نهلة أبو رشيد، الصحافة الإلكترونية والنشر الإلكتروني، منشورات الجامعة الافتراضية السورية ٢٠٢٠ ص ٩١

^٢ علي عبد الفتاح كنعان، الصحافة الإلكترونية في ظل الثورة التكنولوجية دار البيا زوري العلمي للنشر والتوزيع ٢٠١٤ ص ٨

^(٣) السيد بختيار : "تأثير تكنولوجيا الاتصال الحديثة علي الممارسات الصحفية في الصحافة العربية"، بحوث ومناقشات المؤتمر العلمي الخامس لكلية الإعلام، جامعة القاهرة ١٩٩٩، ص.ص ١٦-٢٠.

ومع نهاية القرن العشرين وبداية القرن الحادي والعشرين، ومع تطور خطوط الاتصال وتقنياتها، وانخفاض تكلفة أجهزة الكمبيوتر، وتنوع أحجامها، أصبح المندوبون قادرين على الاتصال بالنشرات الإلكترونية المحلية والانترنت وبفضل التقدم في الاتصالات السلكية والأقمار الصناعية، فإن النصوص والصور والجرافيكس يمكن أن تنتقل الآن بالفاكسميلي من قارة إلى أخرى، كما تمكن الصحف من الطباعة في أكثر من مكان في نفس الوقت، وظهر هذا التطور في زيادة القدرة على التخزين الرقمي للصور.

فالتطورات الحديثة لم تجعل الصحفيين مضطرين للبقاء بصفة دائمة في الصحيفة نفسها ومساعدتهم على القيام بأعمال لم يكن بمقدورهم القيام بها من قبل وهو ما كان نقطة البدء في ميلاد الصحافة الإلكترونية.

كما أدت إلى تنوع طرق جمع القصص الصحفية، وتحسنت طرق اتصالهم المباشر بالصادر، وتوافرت أمامهم عدة أدوات متخصصة تيسر لهم أداء مهامهم.. وكان السبب في حدوث مجتمع المعلومات وثورة المعلومات المعاصرة هو زيادة التغيير بمعدلات سريعة في تكنولوجيا المعلومات.¹

ووجد الصحفيون أنفسهم أمام نظام تكنولوجي جديد، ومهام ومسئوليات جديدة، وتفاوتت مراحل تبنيهم للوسائل الجديدة، وفي ظل هذا التطور بدأ يتزايد الاهتمام بتوجه مايور وأصحابه، وأصبح مفهوم التغطية الصحفية الاستقصائية باستخدام الكمبيوتر Assisted Investigating Reporting - Computer يشتمل على جمع وتحليل المادة الصحفية عن طريق وسائل وقواعد البيانات الإلكترونية، وتحليل السجلات الإلكترونية العامة، وبناء قواعد معلومات نموذجية موثقة.

وبدأ استخدام الكمبيوتر كأداة للجمع والتقصي عن المعلومات وللوصول إلى الوثائق والسجلات، وتحليل قواعد البيانات، وان لم تتحول هذه الطريقة الجديدة إلى أسلوب شائع في كل الصحف، نظراً لتباين مجتمعاتها وإمكانياتها، وان ظهرت بعض البرامج التي تدعم تواجدها مثل البرنامج الذي اخترعه الصحفي Elliot Jaspin الفائز بجائزة بوليتزر وهو برنامج Mine Track Express لمساعدة الصحفيين على تحليل الوثائق العامة باستخدام أجهزتهم

¹ - محمد محمد الهادي، تكنولوجيا المعلومات وتطبيقها، دار الشروق، ١٩٨٩، ص٣١.

الشخصية وكذلك زيادة عدد المعاهد والكليات والمراكز المتخصصة في علوم هذا الفن الجديد، والذي أصبح يعد من بين العلامات الفارقة Cutting Edge في تاريخ جمع الأخبار الصحفية، وواحد من أبرز التحولات التكنولوجية في مجال التغطية الصحفية.

وبدت الصحافة مع بداية القرن الحادي والعشرين بدأ يتزايد إدراك الصحفيين لأهمية وقيمة الكمبيوتر والانترنت وقواعد المعلومات والوسائل التكنولوجية والاتصالية الحديثة في حياتهم اليومية كصحفيين، وبدأوا يتكيفون مع هذا العالم الرقمي الجديد.

وقد أفرزت هذه التطورات ظواهر متناقضة في عالم الصحافة سواء ما بين صف دول معينة أو غيرها، أو داخل الصحيفة الواحدة، فبينما يقوم بعض الصحفيين الآن بجمع الأخبار وكتابتها وتحليلها وتحريرها وتوضيها باستخدام هذه التقنيات الحديثة، وهو ما ينعكس أثره على مضمون وشكل الصحيفة فان هناك صحفيين آخرين، إما لم يستخدموا هذه التقنيات الحديثة بالمرّة أو مازالوا يستخدمونها لأداء مهام تقليدية، ويتبعون نفس الوسائل التقليدية في جمع المادة وحفظها وتحريرها واسترجاعها...

سمات الصحف الالكترونية:

- تتميز الصحف الالكترونية بالسمات التالية^(١).
- تصدر في الوقت الحقيقي لتحريرها.
- تعطي القارئ الفرصة لقراءتها في أي وقت.
- تستخدم الوسائط المتعددة.
- تستخدم الأسلوب التفاعلي من خلال تكنيك النص المترابط الذي يتضمن وصلات لنقاط داخل الموضوع أو الخبر المنشور.
- تتيح فرصاً واسعة في البحث والاختيار والتصفح. تسبق الصحف المطبوعة في توقيت الصدور، حيث يوسع القارئ الأمريكي مثلاً تصفح

(١) محمد سعد إبراهيم: مرجع سابق، ص.ص ١٠٧-١٠٨.

الصحف اليومية الساعة الثانية عشرة مساءً في حين إنها تصل إلى الموزعين السادسة صباحاً وإلى صناديق البريد الأجنبية والعربية في نفس يوم صدورها بدلاً من قراءتها في اليوم الثاني أو الثالث من الصدور.

-تتجاوز التغطية الصحفية كل الحدود الزمانية والمكانية.

-تتضمن أشكالاً مختلفة من المعلومات التي لا تظهر في الصحف المطبوعة مثل البريد الإلكتروني وتليفونات الشخصيات العامة والكتاب والمحربين

-تربط القارئ بمصادر المعلومات بما فيها الوثائق والخبراء

وسيلة سهلة ومنخفضة التكاليف وأكثر اقتصادية من الوسيلة الورقية وعلى الجانب الآخر يرصد كاتز Katz بعض سلبيات الصحف الإلكترونية حيث يشكك في وهم التفاعل موضحاً إن قراءة تلك الصحف صعبة ومرهقة ومضيعة للوقت. ولا تتيح فرصة للتفحص والمراجعة أثناء التصفح، علاوة على فقدان القارئ لوظيفة قراءة الصورة وتعليقها والعنوان والنص ما بين السطور. ومن ثم فإن الصحيفة المطبوعة أكثر ملائمة للقارئ حيث تتيح له حرية بصرية وشعوراً بالعراقة والتفرد.

ويرصد (الدليمي) التأثير الإيجابي للصحافة الإلكترونية في^(١):

أ- إن ظهور الصحافة الإلكترونية لا تعني انقراض الصحافة الورقية بل إنها خيار آخر للمستهلك وليس بديلاً عن الصحافة المطبوعة

ب- إنها فتحت أبواباً كبيرة للربح للمؤسسات الصحفية عليها أن تستغلها بتعديل الأساليب الإنتاجية والتحريرية بما يتلاءم مع التغيرات في التكنولوجيا ورغبات القراء.

ج- ظهور الوسائط المتعددة من نص وصوت وصورة وفيديو وتقنيات الإعلام الجديد وقنوات الاتصال الأخرى.

(١) عبد الرازق الدليمي: الإعلام والعولمة، دار مكتبة الرائد العلمية للنشر. عمان ٢٠١٤ ص. ٥٠-٥١.

د- توفر كما ضخما من المعلومات.

ه- توفر فرص للوصول إلى مجالات شديدة التخصص تستقطب مجموعات محددة من القراء

و- خاصية التنوع أي تسمح بإنشاء صحف متعددة الأبعاد ذات حجم غير محدد ونظريا ممكن من خلالها إرضاء مستويات من الاهتمام وباستخدام النص المترابط وهي المحرك لهذا التنوع في الإعلام

ز- خاصية المرونة ويتم ذلك بنقل وتحميل وتخزين المواد بمختلف الأشكال والطرق.

ويوضح التأثير السلبي للصحافة الالكترونية في النقاط التالية:

أ- مشكلة الصحف الالكترونية بشكل رئيسي هي بطء وعدم فاعلية شبكة الانترنت.

ب- ضعف برامج قراءة النص العربي وتصميم الصفحات

ج- ضعف المحتوى من ابرز معوقات نجاح الصحيفة الالكترونية العربية.

د- المشكلات التسويقية التي تواجه الصحف العربية التي لحقت بركب التكنولوجيا ووضعت لها مواقع على الشبكة في ظل سوق لم تتضح معالمه بعد.

ه- ضعف البنية التحتية للاتصالات وشبكة الانترنت في معظم الدول العربية.

و- ارتفاع تكاليف خدمات الانترنت والتي تعد وحدها عائقاً رئيسياً في مواجهة انتشار التقنية الحديثة.

ز- ضعف قاعدة القراء العرب حتى عند أشهر الصحف العربية. عكس الحال في الدول الغربية فإذا أخذنا الولايات المتحدة الأمريكية نموذجاً باعتبارها أكبر دولة عنيت بتطبيق قواعد الملكية الفكرية بسبب قدرتها الحمائية والتي تميزت بالنمو التدريجي والتجانس مع الثقافة الاجتماعية والبيئة الاقتصادية والمبادئ القانونية السائدة في المجتمع الدولي تنقلص تلك السلبيات، بل تكاد تختفي

المبحث الثالث

حماية حقوق المؤلف والصحافة الرقمية في القرن (٢١)

الحماية القانونية لحق المؤلف في المجال الصحفي:

لم ينص القانون المصري لحماية الملكية الفكرية صراحة علي الصحف في التعداد الذي أورده في المادة ١٤٠ منه للمصنفات التي يحميها القانون وإن كان هذا يفهم ضمناً من الإشارة إلي المصنفات المكتوبة وما نص عليه بعد ذلك علي الحالات التي يجوز فيها للصحف نقل مقالات نشرت في جرائد أخرى واستثناء بعض مواد الصحف مثل الأخبار من حماية القانون^١ ولكن بعض تشريعات حق المؤلف تعني عناية خاصة بالنص علي الجرائد وتنظيم حماية ما ينشر بها مثل القانون الإيطالي الصادر في ٢٢ أبريل ١٩٤٢ والقانون الأرجنتيني الصادر عام ١٩٣٣

والصحيفة تختلف عن أي كتاب أو مطبوع آخر ضمن نتاج جهود متعددة يشترك فيها أشخاص قد لا تظهر أسماؤهم ويقوم فيها الناشر بمهمة التوجيه وربط موضوعاتها المختلفة وإعادة تنظيمها وإدخال تعديلات على ما يقدم إليه للنشر فيها سواء بالحذف أو التعديل أو الإضافة ويتولى اخراجها في شكل فني مناسب. ثم إن موضوعاتها تتنوع من موضوعات سياسية إلى موضوعات اجتماعية أو أدبية أو رياضية أو فنية وهي مزيج من المعلومات والأخبار والآراء والتعليقات. وبعض عناصرها قد تكون بالكتابة كما قد تكون بالصورة أو الرسم فناسر الصحيفة سواء أكان شخصا طبيعيا أم اعتباريا مثل مؤسسة صحفية أو

¹ -Cong xu, regulatory model for digital rights management, analysis of US, European and China -springer nature Singapore pte ltd, 2020. Page 256

^١ - ليلي عبد المجيد، التشريعات الإعلامية، مركز دراسات كلية الإعلام ٢٠٠٥ ص ٢١٠

شركة هو صاحب حق المؤلف على الصحيفة باعتبارها مصنفاً جماعياً. فالمصنف الجماعي هو المصنف الذي يشترك في وضعه أكثر من مؤلف بتوجيه شخص طبيعي أو اعتباري يتكفل بنشره باسمه وتحت إدارته ويندمج عمل المؤلفين فيه في الهدف العام لهذا المصنف مما يستحيل معه فصل عمل كل مؤلف وتمييزه على حدة.

وعلى هذا فإن قيام شخص بتصوير الصحيفة من صور فوتوغرافية مثل (الميكروفيلم) وتوزيعها أو بيعها مثلما يحدث بالنسبة للأعداد القديمة... أو نقل مقتطفات منشورة من صحف الكترونية وإعادة نشرها مرة أخرى يعتبر اعتداء على حق الناشر الذي قام بإصدار الصحيفة.

الصحفي يعتبر مؤلفاً:

والصحفي بدوره يعتبر مؤلفاً ذلك أنه يقدم عصاره ذهنه فيما ينتجه ولا يخل بذلك أن يكون مرتبطاً بعقد عمل مع الصحيفة التي يعمل بها مع مراعاة أن بعض ما يقدمه الصحفي مثل الأخبار لا تمتد إليه حماية القانون ولكن ارتباط الصحفي بعقد عمل مع الصحيفة من شأنه أن يؤثر على حقه كمؤلف في عنصره الأدبي والمالي وبالنسبة للعنصر الأدبي¹ فإن الأصل أن يكون للمؤلف الحق في تقرير نشر مصنفه ومن تعيين طريقة هذا النشر لكن الصحفي يفقد هذا الحق فيما يقدمه للنشر في الصحيفة فالصحيفة هي التي تملك نشر ما يقدمه وهي التي تحدد طريقة النشر وموعده والأصل أن يكون للمؤلف وحده ادخال ما يرى من التعديل أو التحوير على مصنفه ولكن الصحيفة تملك بالنسبة لما يقدمه لها أن تعدل فيه أو تصنف إليه.

وإن كانت الصحيفة لا تملك تجاه المقالات التي تتضمن آراء لكتابها نفس الحق الذي يمتلكه بالنسبة للأخبار أو الموضوعات أو التعليقات التي تنشر بدون توقيع والتي تعبر عن رأي الصحيفة ذاتها.

¹ ليلي عبد المجيد: المرجع السابق صفحة ٢١٠-٢١٢

أما فيما يتعلق بالعنصر المالي لحق المؤلف فإن الصحفي لا يفقد حقه في الاستغلال المالي لما يقدمه الى الصحيفة من انتاج ذهني الا في الحدود التي يقتضيها ارتباطه بعقد العمل مع الصحيفة.

العنصر التكنولوجي:

يتأثر التوسع في نظم حق المؤلف بتطور التكنولوجيا. حيث تحفز التكنولوجيا الجديدة أنواعا من المصنفات القائمة على الوسائط وتقل بشكل كبير من تكلفة اعادة انتاج المصنفات ونشرها¹ ومثل هذه التطورات التكنولوجية تعيد ترتيب المصالح بين مالكي حقوق الطبع والنشر والمستخدمين حيث يتعرض المستخدمون لمزيد من الفرص التي توفرها تكنولوجيا الشبكة الرقمية للوصول الى المصنفات المحمية واستغلالها لذلك فإن لم يتم توسيع نطاق حقوق المؤلف فلا يمكن تعويض المؤلفين بشكل كاف في ظل بيئة شبكة رقمية ويأتي على رأسها الصحافة الرقمية ولا يمكن أن تكون من قوانين حق المؤلف بمثابة حافز جيد للإبداع اذا كان هناك نقص في المراجعة والتوسع المناسب.

وليس أدل علي ذلك ما احدثته الصحافة الالكترونية في منافستها للطباعة حيث أحدثت جملة من التحديات تؤكد حاجتها الشديدة لمزيد من تفعيل وانفاذ قوانين الملكية الفكرية ويتمثل التحدي الأول في العديد من المميزات غير المتوفرة في الصحف المطبوعة ومنها²:

إمكانية إضافة الوسائط المتعددة Multimedia إلى جانب النص والأحرف، حيث يمكن إضافة الصوت والصورة والفيديو والتأثيرات المختلفة إليها بكل يسر، مما يزيد من إقبال وشد انتباه القارئ إليها، فالخبر يأتيه بكل تفاصيله الصوتية والمرئية، على عكس رتابة أخبار الصحف المطبوعة التي تعتمد على النص وبعض الصور فقط.

إمكانية تحديث طبعات وإصدارات الصحف المطبوعة محدودة، ففي كل طبعة يجب إنتاج أفلام وألواح طباعية جديدة وتبديلها مع مثيلاتها مع القديمة،

¹ Jerry Jie Hua, **Toward a more balanced approach: rethinking and readjusting copyright system in the network era**, springer – Verlag Heidelberg, 2014.

² حسنين شفيق، مرجع سابق، ص.ص ٤٠-٤١

مما يؤدي إلى استهلاك الوقت والجهد والمال، لذلك تنحصر طباعات الجريدة الواحدة يوميا ما بين طبعتين إلى خمسة على الأكثر.

أما في الصحف الالكترونية فيمكن إتمام التحديث كل بضعة دقائق مما يجعلها سبابة في نشر الأخبار والمعلومات لحظة وقوعها، وشتان الفرق في أن يجد القارئ نفسه أمام الحدث لحظة حدوثه وفي أن يجد القارئ نفسه منتظرا مثل الصحف للطباعة حتى تظهر.

إمكانية تشخيص الصحف لكل قارئ على حده، وذلك على حسب ميوله وهواياته واهتماماته الشخصية، فيمكن للقارئ إن يصمم الصحيفة الالكترونية الخاصة به، ويحدد نوعية وكم الأخبار والمعلومات التي يريد معرفتها دون غيرها، فتأتيه تلك التفاصيل مباشرة بدون ضياع الوقت والجهد في البحث عنها.

إمكانية التفاعل مع القارئ، فالقارئ هنا يستطيع التماز والمناقشة وإبداء الآراء مع الكتاب والنقاد والقراء الآخرين حول نقاط مختلفة.¹

إمكانية تطوير واستغلال الإعلانات بشكل أفضل - كما سنرى في الفصل الخامس الخاص بالإعلان الالكتروني - حيث يمكن إدخال التجارة الالكترونية المباشرة من موقع الجريدة على الشبكة إلى موقع المعلنين دون عناء.

إمكانية الاطلاع على الأرشيف الالكتروني للأعداد السابقة من الصحيفة بكل يسير وسهولة عبر قاعدة البيانات الخاصة بالجريدة.

نتائج الدراسة:

١- تبين من خلال الدراسة مدي إهتمام مصر بالإنضمام لجميع الإتفاقيات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.

¹ Andy maslen, **persuasive copyrighting**, published by kogon, 2nd edition-2019 p.95.

- ٢- لم ينص القانون المصري لحماية الملكية الفكرية صراحةً علي الصحف في التعداد الذي أورده في المادة ١٤٠ للمصنفات التي يحميها القانون وإن كان هذا يفهم ضمناً من الإشارة إلي المصنفات المكتوبة.
- ٣- لا يعني ذلك أن النص القانوني المصري مثالي جداً بل علي العكس فهو يلائم حماية حقوق المؤلف في بيئة ورقية أكثر منها في البيئة الرقمية.
- ٤- توصلت الدراسة أن هناك نوع من الفراغ التشريعي لغياب وجود جهة أو هيئة مختصة مستقلة بإنفاذ القانون ورفض منازعات حقوق الملكية الفكرية.

التوصيات:

- أن تقوم النقابات والاتحادات والجمعيات بتشكيل لجنة داخل كل منظمة تختص بموضوع حقوق المؤلف وابتتل تكليفها بمراجعة القانون الوطني الخاص بحماية حق المؤلف وكل التشريعات والثغرات الموجودة فيه من ناحية حماية حقوق الصحفيين في هذا الجانب .
- إعداد مراجعة للسياقات وأنماط استهلاك المحتويات الصحفية علي شبكة الإنترنت (الصحافة الرقمية) والتي انتهاكا لحقوق المؤلف لصحفيين مادياً ومعنوياً.
- علي المؤسسات الصحفية ضرورة تطوير نفسها وتحديث منتجاتها حسب العصر الالكتروني ولغته. مما جعل معظم الصحف تتواجد علي الشبكة بأشكالها المختلفة وضرورة الاهتمام بتطبيق آليات حماية حقوق الملكية الفكرية كضمانة للاستمرار وتقديم الأفضل.

قائمة المراجع

المراجع العربية:

أولاً الكتب:

- د. احمد عبد الكريم سلامة، القانون الدولي الخاص للملكية الفكرية ط ١ ٢٠١٩ الناشر هو المؤلف.
- د. أحمد أبو قرين، حماية الملكية الفكرية، دار النهضة العربية.
- د. أديب خضور، الإعلام العربي علي أبواب القرن الحادي والعشرين ، بدون ناشر، دمشق، ٢٠٠٠.
- د. حسنين شفيق ، الاعلام الالكتروني، رحمة بريس، ٢٠٠١.
- د. عبد الرازق محمد الدليمي، الإعلام والعولمة، دار مكتبة الرائد العلمية للنشر، عمان، ٢٠١٤.
- د.عبد الملك ردمان الدناني، تطور تكنولوجيا المقال وعولمة المعلومات، المكتب الجامعي الحديث، ٢٠٠٥.
- علي عبدالفتاح كنعان، الصحافة الالكترونية في ظل الثورة التكنولوجية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، ٢٠١٤.
- ليلى عبد المجيد، التشريعات الإعلامية، مركز دراسات كلية الإعلام، ٢٠٠٥.
- محمد محمد الهادي، تكنولوجيا المعلومات وتطبيقها، دار الشروق.
- د. نهلة أبو رشيد، الصحافة الإلكترونية والنشر الإلكتروني، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، ٢٠٢٠.
- د. ياسر محمد جاد الله، النظام القانوني لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة، المعهد القومي للملكية الفكرية، ٢٠٢١.

ثانياً الرسائل:

١-الرسائل باللغة العربية:

- محمد رمضان ميلاد ٢٠١٧: "الحماية الدولية لحقوق الملكية الفكرية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة ٢٠١٧.

• - نجوي إبراهيم عبد الحفيظ: "التنظيم القانوني لوسائل الاتصال عبر الإنترنت في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا والدول العربية، كلية الإعلام جامعة القاهرة ٢٠١٨.

• -ندي نصرالدين عامر: صورة مصر في الصحافة الكندية والإسترالية، خلال الفترة من ٢٠١٧-٢٠١٩، كلية الإعلام جامعة القاهرة ٢٠٢١

• دراسة ولاء عبدالغني: "إتجاهات الجمهور المصري نحو إستطلاعات الرأي العام التي تقدمها مواقع الإنترنت" ٢٠١٩

٢- الرسائل باللغة الإنجليزية

- Mai Nabil Alaam's study: "framing political societal issues on Egyptian online newspapers and it's impact in citizens", faculty of mass communication, Cairo university, 2021.

ثالثاً البحوث:

• السيد بخيت، تأثير تكنولوجيا الاتصال الحديثة علي الممارسات الصحفية في الصحافة العربية، بحوث ومناقشات المؤتمر العلمي الخاص لكلية الاعلام، جامعة القاهرة، ١٩٩٩.

• محمد سعد إبراهيم، استخدامات الصحافة المصرية للإنترنت ومدى انعكاسها علي الأداء الصحفي، بحوث ومناقشات المؤتمر العلمي الخامس لكلية الإعلام ، جامعة القاهرة ١٩٩٩.

رابعاً القوانين:

- الجريدة الرسمية: النص الكامل لقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار قانون حماية حقوق الملكية الفكرية، الكتاب الثالث: حقوق المؤلف والحقوق المجاورة. العدد ٢٢ (مكرر) في ٢ يونيو عام ٢٠٠٢.

المراجع الأجنبية:

- Andy maslen, **persuasive copyrighting**, published by kogan, 2nd edition-2019.
- Clay Clavert ,Dan v. Kozlowski,Derigan silver, **Mass media law published by mc graw hill education**, U.S,A, 2020.
- Cong xu, **regulatory model for digital rights management, analysis of US, European and China** -springer nature Singapore pte ltd, 2020.
- Jerry Jie Hua, **Toward a more balanced approach: rethinking and readjusting copyright system in the network era**, springer – Verlag Heidelberg, 2014.
- Paul Brad Shaw: **skills of survive and thrive in digital age**, **routledge**, London and newyork, second edition-2018.
- Rami M.Olwan, **intellectual property and development theory and practice** springer – verlag berlin Heidelberg,2013.